

شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا
"شركة مساهمة مصرية"

القوائم المالية المجمعة
عن التسعة أشهر المنتهية في ٣١ مايو ٢٠٢١
وكذا تقرير الفحص المحدود عليها

الصفحة	المحتويات
٢	تقرير الفحص المحدود
٤	قائمة المركز المالي المجمعة
٥	قائمة الدخل (الأرباح أو الخسائر) المجمعة
٦	قائمة الدخل الشامل المجمعة
٧	قائمة التغير في حقوق الملكية المجمعة
٨	قائمة التدفقات النقدية المجمعة
٦ - ٢٦	الإيضاحات المتممة للقوائم المالية المجمعة

تقرير الفحص المحدود على القوائم المالية الدورية المجمعة

إلى السادة/ رئيس و أعضاء مجلس إدارة شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا
"شركة مساهمة مصرية"

المقدمة

قمنا بأعمال الفحص المحدود لقائمة المركز المالي الدورية المجمعة المرفقة لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا "شركة مساهمة مصرية" في ٣١ مايو ٢٠٢١ وكذا القوائم المجمعة للدخل والدخل الشامل الأخر والتغير في حقوق الملكية والتدفقات النقدية المتعلقة بها عن التسعة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ ، وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات المتممة الأخرى . والإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية الدورية هذه والعرض العادل والواضح لها طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية ، وتتنحصر مسئوليتنا في إبداء استنتاج على القوائم المالية الدورية في ضوء فحصنا المحدود لها.

نطاق الفحص المحدود

قمنا بفحصنا المحدود طبقاً للمعيار المصري لمهام الفحص المحدود رقم (٢٤١٠) " الفحص المحدود للقوائم المالية لمنشأة والمؤدى بمعرفة مراقب حساباتها " . يشمل الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية عمل استفسارات بصورة أساسية من أشخاص مسئولين عن الأمور المالية والمحاسبية ، وتطبيق إجراءات تحليلية ، وغيرها من إجراءات الفحص المحدود. ويقل الفحص المحدود جوهرياً في نطاقه عن عملية مراجعة تتم طبقاً لمعايير المراجعة المصرية ، وبالتالي لا يمكننا الحصول على تأكيد بأننا سنصبح على دراية بجميع الأمور الهامة التي قد يتم اكتشافها في عملية مراجعة ، وعليه فنحن لا نبدي رأى مراجعة على هذه القوائم المالية.

الاستنتاج

وفي ضوء فحصنا المحدود ، لم ينم إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن القوائم المالية الدورية المجمعة المرفقة لا تعبر بحالة ووضوح في جميع جوانبها الهامة عن المركز المالي للمنشأة في ٣١ مايو ٢٠٢١ وعن أدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن التسعة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية.

فقرة توجية الانتباه

مع عدم اعتبار ما يلي تحفظاً

- كما هو موضح بالإيضاح رقم (٢٢) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية الدورية المنفصلة فقد حصلت الشركة على حكم قضائي في الدفعة رقم ١٦٢ لسنة ١١ ق والذي قضي فيها بصحة الانتخابات التي أجرتها الجمعية العامة العادية للشركة بتاريخ ٢٨ نوفمبر ٢٠١٨ ، وبرفض جميع الطعون المرفوعة عليها وقضي بصحة تشكيل مجلس إدارة الشركة وقد أصبح نهائياً وibatاً.

- كما هو موضح بالإيضاح رقم (٣،٢٤) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية الدورية المجمعة فقد ورد إلى الشركة قرار من الهيئة العامة للرقابة المالية بشأن بتشكيل مجلس إدارة الشركة .

- ما زال تأثير انتشار الفيروس (كوفيد ١٩) المنتجد مؤخراً على الاقتصاد والأسواق العالمية مستمراً ، وما يتبعه من تأثير سلبي مرتبط بتطورات هذا الحدث والتي يمكن ان تتحقق في المستقبل من عدة نواحي ، فقد قامت الشركة باتخاذ إجراءات للحد من الأثر المرتبط بتطوير الحدث وللتعرف على هذه الآثار انظر إيضاح رقم (٢٢) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية الدورية المجمعة عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ مايو ٢٠٢١

القاهرة في ١٢ يوليو ٢٠٢١

شورين مراد نور الدين
س.م.م ٦٨٠٩
سجل الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٨٨)
Moore Egypt

قائمة المركز المالي الدورية المجمعة

السنة المالية المنتهية في ٣١ أغسطس ٢٠٢٠	الفترة المالية المنتهية في ٣١ مايو ٢٠٢١	إيضاح	الأصول
الف جنيه مصري	الف جنيه مصري		الأصول غير المتداولة
١,٣٤٨,٣٦٤	١,٣٠٣,١٨٢	(٤)	الأصول الثابتة (بالمصافي)
١٢٩,٤٣٩	١٢٧,٥٩٣	(٥)	استثمارات عقارية (بالمصافي)
٣٧١,٠٦٥	٣٩٦,٨١٧	(٦)	مشروعات تحت التنفيذ
٣٠,٦٨٠	٢٣,٠١٠	(٧)	اوراق قبض تستحق بعد أكثر من سنة
١,٨٧٩,٥٤٨	١,٨٥٠,٦٠٢		إجمالي الأصول غير المتداولة
-	١٠,٤٧٠		الأصول المتداولة
١٠١,٥٢١	٥٢,٣٥١	(٨)	أصول محتفظ بها بغرض البيع
٧,٦٧٠	٧,٦٧٠	(٧)	استثمارات في اذون خزانة
١٩,٧٠١	١٩,٩٧٤	(٩)	اوراق قبض المخزون
٤٣,٦٢٤	٥٦,٧١١	(١٠)	مدينون وأرصدة مدينة أخرى
٥٥٨,٠٢٣	١,١٠١,٠٣١	(١١)	نقدية وما في حكمها
٧٣٠,٥٣٩	١,٢٤٨,٢٠٧		إجمالي الأصول المتداولة
٢,٦١٠,٠٨٧	٣,٠٩٨,٨٠٩		إجمالي الأصول
٩٠٩,٠٠٠	٩٠٩,٠٠٠	(١٢)	حقوق الملكية
٢١٤,٢٧٥	٢١٧,٢٥٠	(١٣)	رأس المال المصدر والمدفوع
٤٠٦,٤٤٦	٧٦٨,٩٧٥		احتياطيات
٥٣٣,١٣٢	٥١٩,٠١٣		الإرباح للمرحلة
٢,٠٦٢,٨٥٣	٢,٤١٤,٢٣٨		صافي ارباح الفترة / العام
٤,٤٤٧	٤,٨٠٩		إجمالي حقوق ملكية الشركة الأم
٢,٠٦٧,٣٠٠	٢,٤١٩,٠٤٧		لحقوق غير المسيطرة
١٠٥,٦٩٤	١١٥,١٢٣		إجمالي حقوق الملكية
٢,٨٨٠	١,٧٥١		الالتزامات غير المتداولة
١٠٨,٥٧٤	١١٦,٨٧٤		التزامات ضريبية مؤجلة
١٤٣,٠١٦	٢٥٩,٤٤٣		إيرادات مقدمة تستحق بعد أكثر من سنة
٨,٤٤١	١٥,٩٩٧		إجمالي الالتزامات غير المتداولة
٣٧,٩٨٥	٥٢,٦٩٠	(١٤)	الالتزامات المتداولة
٩٣,٥٠١	٧٦,٠٣٤	(١٥)	إيرادات مقدمة
١٥١,٢٧٠	١٥٨,٧٢٤	(١٦)	الموردين والمقاولون
٤٣٤,٢١٣	٥٦٢,٨٨٨		مخصصات
٢,٦١٠,٠٨٧	٣,٠٩٨,٨٠٩		داننون و حسابات داننة أخرى
			ضريبة الدخل المستحقة
			إجمالي الالتزامات المتداولة
			إجمالي حقوق الملكية والالتزامات

الإيضاحات المرفقة تعتبر جزءاً متمماً للقوائم المالية و تقرأ معها.

الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب
أ. محمد زكي بلال

مدير عام الشؤون المالية
أ. أشرف محمد إبراهيم

قائمة الدخل الدورية المجمعة

التبعة أشهر المنتهية في	التبعة أشهر المنتهية في	إيضاح	
٣١ مايو ٢٠٢٠	٣١ مايو ٢٠٢١		
الف جنيه مصري	الف جنيه مصري	(١٧)	ايرادات (يخصم)
٨٧٤,٥١٤	٩٧٦,٧٦٩		
(٢٩١,٨٠١)	(٢٦٩,٤٦٩)	(١٨)	تكاليف نشاط مجمّل الربح (يخصم) // يضاف
٥٨٢,٧١٣	٧٠٧,٣٠٠		
(٦٩,٢٠٥)	(٦٥,٤٢٧)	(١٩)	مصروفات ائارية و صومية
(٢,٦٦٦)	(٨,٣٥٠)		رواتب و مكافآت و بدلات اعضاء مجلس الاداره
(١,١٨٧)	(١,٢٧٧)		فروق عملة
(٢٤٠)	(٣٥٧)		اهلاكات الأصول الثابتة الإئارية
٤٠٨	-		لربح رأسملية
٥٠٩,٨٢٣	٦٣١,٨٨٩		صافي أرباح التشغيل يضاف :
٣٦,٢١٧	٤٦,٥٦٢		فوائد دائنة
-	٤,١٠٦		ايرادات استثمارات في أذون خزانة
٥,٦٨٧	٦,١٣٦		إيرادات اخري
٥٥١,٧٢٧	٦٨٨,٦٩٣		صافي أرباح الفترة قبل الضرائب (يخصم)
(١٢٠,٤٧٣)	(١٥٨,٧٢٤)	(١٦)	الضريبة لأخلية
(٤,١٣٥)	(٩,٤٢٩)		الضريبة المؤجلة
٤٢٧,١٢٩	٥٢٠,٥٤٠		صافي أرباح الفترة بعد الضرائب يقسم الى
٤٢٥,٩١٧	٥١٩,٠١٣		ملكى لشركة الأم
١,٢١٢	١,٥٢٧		الحقوق غير المسيطرة
٤٢٧,١٢٩	٥٢٠,٥٤٠		
٤,٧٠	٥,٧٣		

نصيب السهم من صافي أرباح الفترة (الف جنيه / سهم)

- الإيضاحات المرفقة تعتبر جزءاً متمماً للقوائم المالية و تقرأ معها.

الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب

أ. م. أحمد زكي بلال

مدير عام الشؤون المالية

أ. اشرف محمد إبراهيم

قائمة الدخل الشامل الدورية المجمعة

التسعة أشهر المنتهية في ٣١ مايو ٢٠٢٠	التسعة أشهر المنتهية في ٣١ مايو ٢٠٢١	
٤٢٧,١٢٩	٥٢٠,٥٤٠	صافي أرباح الفترة بعد الضرائب يضاف
---	---	بنود الدخل الشامل الأخرى
٤٢٧,١٢٩	٥٢٠,٥٤٠	إجمالي الدخل الشامل عن الفترة
٤٢٥,٩١٧	٥١٩,٠١٣	يقسم إلى:
١,٢١٢	١,٥٢٧	ملكي لشركة الأم
٤٢٧,١٢٩	٥٢٠,٥٤٠	الحقوق غير المسيطرة

الإيضاحات المرفقة تعتبر جزءاً متماً للقوائم المالية و تقرأ معها.

الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب
أحمد أحمد زكي بدر

مدير عام الشؤون المالية
أ/ أشرف محمد إبراهيم

قائمة التغير في حقوق الملكية الدورية المجمعة

		حقوق ملكية الشركة الأم					
اجملي حقوق الملكية	الحقوق غير المسيطرة	الإجمالي	أرباح الفترة	أرباح مرحلة	احتياطيات	رأس المال المدفوع	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٢,٠٠٦,٧,٣٠٠	٤,٤٤٧	٢,٠١١,٢,٨٥٣	٥٣٣,١٣٢	٤٠٦,٤٤٦	٢١٤,٢٧٥	٩,٠٩,٠٠٠	
-	-	(٥٣٣,١٣٢)	-	-	-	-	
١,١٩١	-	١,١٩١	-	(٢,٩٧٥)	٢,٩٧٥	-	
(١٦٩,٩٨٤)	(١,١٦٥)	(١٦٨,٨١٩)	-	١,١٩١	-	-	
٥٢٠,٥٤٠	١,٥٢٧	٥١٩,٠١٣	٥١٩,٠١٣	(١٦٨,٨١٩)	-	-	
٢,٤١٩,٥٤٧	٤,٨٠٩	٢,٤٢٤,٣٥٦	٥١٩,٠١٣	٢٦٨,٩٧٥	٢١٧,٢٥٠	٩,٠٩,٠٠٠	
حقوق ملكية الشركة الأم							
اجملي حقوق الملكية	الحقوق غير المسيطرة	الإجمالي	أرباح الفترة	أرباح مرحلة	احتياطيات	رأس المال المدفوع	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
١,٦٨٢,٤٦٦	-	١,٦٨٢,٤٦٦	٤٧٦,٦١٨	١٠٦,٤٠٢	١٩٠,٤٤٥	٩,٠٩,٠٠٠	
(٢٤٢,٤٤١)	-	(٢٤٢,٤٤١)	(٢٤٢,٤٤١)	-	-	-	
١,٤٤٠,٠٢٥	-	١,٤٤٠,٠٢٥	٢٣٤,١٧٧	١٠٦,٤٠٢	١٩٠,٤٤٥	٩,٠٩,٠٠٠	
-	-	-	(٢٣٤,١٧٧)	٢٣٤,١٧٧	-	-	
(٢٣٣,٢٥٧)	-	(٢٣٣,٢٥٧)	-	(٢٣٣,٢٥٧)	٢٣,٨٣٠	-	
٣١٤,٦٣٤	٢,٢٤٦	٣١٦,٨٨٠	-	(٢٣٣,٢٥٧)	-	-	
٤٢٧,١٢٩	١,٢١٢	٤٢٨,٣٤١	٤٢٥,٩١٧	٣١١,٣٨٨	-	-	
١,٩٤٨,٥٣١	٤,٤٥٨	١,٩٥٢,٩٨٩	٤٢٥,٩١٧	٣٩٤,٨٨١	٢١٤,٢٧٥	٩,٠٩,٠٠٠	

الرصيد في ١ سبتمبر ٢٠٢٠
المحول إلى الأرباح المرحلة
المحول للاحتياطي القانوني
تسويات على الأرباح المرحلة
توزيعات أرباح
إجمالي الدخل الشامل عن الفترة
٢٠٢١ مليون

٣١ مليون ٢٠٢٠

الرصيد في ١ سبتمبر ٢٠١٩
تسويات فترات سابقة
الرصيد في ١ سبتمبر ٢٠١٩
المحول إلى الأرباح المرحلة
المحول للاحتياطي القانوني
توزيعات أرباح
تسويات السيطرة على إحدى الشركات التابعة
إجمالي الدخل الشامل عن الفترة
٢٠٢٠ مليون

الإيضاحات المرتقة تعتبر جزءاً متماً للقوائم المالية وتقرأ معها.

الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب
أ. د. أحمد مصطفى

مدير عام الشؤون المالية
أ. شريف محمد إبراهيم

قائمة التدفقات النقدية الدورية المجمعة

التسعة أشهر المنتهية في ٣١ مايو ٢٠٢٠	التسعة أشهر المنتهية في ٣١ مايو ٢٠٢١	إيضاح
الف جنيه مصري	الف جنيه مصري	
٥٥١,٧٢٧	٦٨٨,٦٩٣	التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل
		صافي ارباح الفترة قبل الضرائب
٥٠,٩٤٧	٥٠,٥٠١	تعديلات لتسوية صافي الربح من أنشطة التشغيل
(٤٠٨)	--	اهلاكات
--	٢٥	ارباح رأسمالية
--	٢,٥٠٩	تمويلات على ارباح مرحلة
--	(٤,١٠٦)	المساهمة التكلفية
(٣٦,٢١٧)	(١٧,٣١٦)	ايرادات استثمار في الذون خزانة
٥٦٦,٠٤٩	٧٢٠,٣٠٦	فوائد دائنة
٣٩,٥٨٠	--	صافي الربح قبل التغيير في الأصول والالتزامات المتداولة
٣,٢٤٨	٧,٦٧٠	التغيير في العلاء
(٣,٠٨٥)	(٢٧٤)	التغير في اوراق التبيض
(٣٣,٤١٤)	(٥٨,٥٨٢)	التغير في المخزون
(١٩,٥٤٢)	١٣٩,٥٩٦	التغير في الدينون وحسابات مدينة أخرى
٤٥,١٢٧	١١٥,٢٩٨	التغير في الدائون وأرصدة دائنة أخرى
(٣,٦٩٠)	٧,٥٥٦	التغير في ايرادات مقنعة تستحق بعد أثر من سنة
(١١٣,٠٤١)	(١٥١,٢٧٠)	التغير في الموردين والمقاولون
٤٨١,٢٣٢	٧٨٠,٣٠٠	ضرائب نخل مدفوعة
		التدفقات النقدية الناتجة من أنشطة التشغيل
(١٧,١٦٧)	(٣٩,٥٥٦)	التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار
٥٥٠	--	(مدفوعات) لشراء أصول ثابتة ومشروعات تحت التنفيذ
(٩٨,٠٠٦)	(٤٦,٢٣٦)	مقبوضات من بيع اصول ثابتة
٣٦,٥٤٢	١٧,٣١٦	المحصل من استثمارات في ذون خزانة
(٧٨,٧٨١)	(٦٨,٤٧٦)	فوائد دائنة محصلة
		صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) أنشطة الاستثمار
(٢٥٧,٢٥٨)	(١٦٨,٨١٧)	التدفقات النقدية من أنشطة التمويل
(٢٥٧,٢٥٨)	(١٦٨,٨١٧)	توزيعات ارباح اسهم مدفوعة
١٤٥,١٩٣	٥٤٣,٠٠٧	صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) أنشطة التمويل
٣٢٧,٨٢٣	٥٥٨,٠٢٤	صافي الزيادة في النقدية وما في حكمها خلال الفترة
٤٧٣,٠١٦	١,١٠١,٠٣١	النقدية وما في حكمها في أول الفترة
		النقدية وما في حكمها في آخر الفترة

(١٧)

الإيضاحات المرفقة تعتبر جزءاً متمماً للقوائم المالية و تقرأ معاً.

الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب

أ.أ. أحمد زكي طبر

مدير عام الشؤون المالية

أ. اشرف محمد إبراهيم

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية المجمعة

١. نبذة عن الشركة

(أ) نشأة الشركة

- تأسست شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا "شركة مساهمة مصرية" في ١٤ مارس ١٩٩٦ تحت اسم المستشفى الدولي للأورام والجراحات الدقيقة وفقاً لأحكام قانون الإستثمار رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٩ ولانحته التنفيذية والذي حل محله القانون رقم (٨) لسنة ١٩٩٧ والقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولانحته التنفيذية. وفقاً لقرار رئيس الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة رقم ٣٠٩٧ لسنة ٢٠٠٠ فقد تم تعديل اسم الشركة ليصبح قناة السويس لتوطين التكنولوجيا وقد تم التأشير بالسجل التجاري بتاريخ ٢٦ نوفمبر ٢٠٠٠.
- بتاريخ ١٥ مايو ٢٠٠٤ وافقت الجمعية العامة غير العادية لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا "شركة مساهمة مصرية" "شركة دامج" وشركة قناة السويس للخدمات التعليمية "شركة مساهمة مصرية" "شركة مندمجة" على الإنماج وإتخاذ تاريخ ٢٦ فبراير ٢٠٠٤ اسماً للتقييم والاندماج.
- بتاريخ ٤ نوفمبر ٢٠٠٤ وافقت الجمعية العامة غير العادية للشركتين على التقييم الصادر من الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة بموجب خطاب الهيئة رقم ١٥٣٤ بتاريخ ١٣ أكتوبر ٢٠٠٤.
- بتاريخ ٢٧ ديسمبر ٢٠٠٤ تمت الموافقة من السيد الدكتور رئيس الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة على الإنماج.
- قد تم التأشير بالاندماج في السجل التجاري للشركة بتاريخ ٧ مارس ٢٠٠٥.

(ب) غرض الشركة

- ١- إنشاء وإدارة المناطق التكنولوجية والحضانات العلمية ومراكز التدريب لاعداد الباحثين ونقل التكنولوجيا وتقديم الخدمات المرتبطة بذلك.
- ٢- تصميم البرمجيات وإنتاج المحتوى الإلكتروني - تصميم وتطوير البرمجيات ونظم التشغيل والنظم المدمجة وإدخال البيانات على الحاسبات بالوسائل الإلكترونية وإنشاء البيانات ونظم المعلومات الإلكترونية بصورة مختلفة من صوت وصورة وبيانات.
- ٣- إنتاج برامج وأنظمة الحاسبات الآلية - تصميم وإنتاج برامج وأنظمة الحاسبات الآلية وتطبيقاتها بمختلف أنواعها وتشغيلها والتدريب عليها.
- ٤- الإمكان الذي توجر وحداته بالكامل خالية لأغراض السكن غير الإداري بشرط ألا يقل عدد الوحدات عن ٥٠ وحدة سكنية.
- ٥- التأجير التمويلى (قرر مجلس الإدارة اتخاذ الاجراءات اللازمة لالغاء نشاط التأجير التمويلى بما يتوافق مع متطلبات الهيئة العامة للرقابة المالية وتعديل المادة (٣) من النظام الاساسى للشركة).
- ٦- إقامة المستشفيات المتكاملة وما تضمنه من أنشطة داخلية علاجية أو خدمية إلى عرض الشركة الدامج وذلك بشرط أن تقدم ١٠% بالمجان سنوياً من عدد الأسرة التي يتم تشغيلها بالنسبة للمستشفى خلال فترة الإعفاء الضريبي.
- قررت الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ١٠ يناير ٢٠١٩ تعديل المادة (٣) من النظام الاساسى للشركة وإضافة الأنشطة الآتية:
أ. إنشاء وإدارة جامعات و معاهد و مدارس و مؤسسات تعليمية و مؤسسات جامعية.
ب. الإستثمار العقارى.

(ج) مقر الشركة

- ٦ شارع الجهاد من شارع السودان - ميدان لبنان - الجيزة وفقاً لقرار الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ١٩ ديسمبر ٢٠١٧ فقد تقرر نقل مقر الشركة الإدارى الى ١١٠ شارع القصر العيني - مبنى بنك التنمية الزراعية - القاهرة وجرى اتخاذ الإجراءات اللازمة للتأشير بالسجل التجاري ، فقد تقرر نقل مقر الشركة الإدارى الى ٩ شارع عبد القادر حمزه - جازن سیتی - الوحدة رقم ٣٠١ الدور الثالث - القاهرة وجرى اتخاذ الإجراءات اللازمة للتأشير بالسجل التجاري .

(د) السجل التجاري

سجل تجارى رقم ٦٥٣ - الإستثمار - القاهرة.

(هـ) الفترة المالية

- تبدأ الفترة المالية للشركة في أول سبتمبر وتنتهي في ٣١ أغسطس من كل عام.
- تم اعتماد القوائم المالية للإصدار من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه بتاريخ ١٢ يوليو ٢٠٢١

(و) القيد لدى بورصة الأوراق المالية والإيداع المركزى

- الشركة مقيدة بالجدول الرسمي بالبورصة المصرية.
- الشركة مقيدة لدى شركة مصر للمقاصة والإيداع المركزى.

٢. أسس إعداد القوائم المالية

تعد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية، وكذا في ضوء القوانين واللوائح المصرية السارية.

١,٢. أسس التجميع

- تم إعداد القوائم المالية المصنفة عن طريق تجميع القوائم المالية للشركة القابضة والشركات التابعة بتجميع البنود المتشابهة من الأصول والالتزامات وحقوق الملكية والإيرادات والمصروفات.
- تم استبعاد قيمة استثمار الشركة القابضة في كل شركة تابعة ونصيب الشركة القابضة في حقوق الملكية في كل شركة تابعة.
- تم استبعاد كافة الأرصدة والمعاملات والأرباح غير المحققة المتبادلة بين شركات المجموعة.
- حقوق الأقلية في صافي حقوق الملكية وفي صافي أرباح الشركات التابعة التي تسيطر عليها الشركة الأم تم إدراجها ضمن حقوق الملكية بالقوائم المالية المصنفة بحد مستقل " حقوق غير المسيطرة " وتم حسابها بما يساوي حصتهم في القيمة الدفترية لصافي أصول الشركات التابعة.

- تكلفة الاقتناء تم توزيعها كالآتي :-

- ١- القيمة العادلة للأصول والالتزامات المملوكة في تاريخ اقتناء الاستثمار وفي حدود نسبة مساهمة الشركة الأم التي تم الحصول عليها في ذلك التاريخ.
- ٢- الزيادة في تكلفة الاقتناء عن حصة الشركة الأم في رأس مال الشركات التابعة يتم إثباتها كشهرة.

- نطاق القوائم المالية المصنفة

تتضمن القوائم المالية المصنفة الشركات التي تساهم فيها الشركة بنسبة أكبر من ٥٠% من رأسمالها ولها سيطرة عليها والشركات التي تقل نسبة المساهمة فيها عن ٥٠% ويكون للشركة القدرة علي السيطرة علي قرارات الشركة ، وفيما يلي بيان الشركات التي تم إدراجها بالقوائم المالية المصنفة :

نسبة المساهمة
٩٩,٦٨%

جامعة ٦ أكتوبر

٢,٢. الإلتزام بالمعايير والقوانين

يتم إعداد القوائم المالية للشركة طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية و في ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة.

٣,٢. عملة العرض والإفصاح

تم عرض القوائم المالية المرفقة بالجنيه المصري وهي ذات العملة التعامل للمعاملات والأنشطة الرئيسية والجوهرية بالشركة.

٤,٢. التقديرات والحكم الشخصي

يتطلب إعداد القوائم المالية المصنفة بما يتماشى مع معايير المحاسبة المصرية قيام إدارة الشركة بعمل تقديرات وافتراضات تؤثر على قيم الأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات خلال السنة المالية. هذا وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات. ويتم دراسة تلك التقديرات والافتراضات بصورة مستمرة وأثبت الأثار المترتبة على تعديل التقديرات المحاسبية في الفترة التي يتم فيها التعديل والفترات المستقبلية التي ستتأثر بهذا التعديل.

وتتمثل الافتراضات و التقديرات بشكل خاص في تطبيق السياسات المحاسبية ذات التأثير الهام على المبالغ المدرجة بالقوائم المالية والتي تم الإفصاح عنها ضمن الإفصاحات التالية:

- الأصول الثابتة .
- استثمارات عقارية .
- الأدوات المالية .
- المخصصات .

٣. أهم السياسات المحاسبية المتبعة

تقوم الشركة بتطبيق السياسات المحاسبية التالية بثبات وهي تتفق مع تلك المطبقه في جميع السنوات المالية المعروضة في هذه القوائم المالية المجمعة.

١.٣ إثبات المعاملات بالعملات الأجنبية

تدرج التعاملات بالعملات الأجنبية بالدفاتر على أساس سعر الصرف الساري في تاريخ المعاملة وفي تاريخ المركز المالي يتم تقييم الأصول و الإلتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية إلى عملة التعامل باستخدام أسعار الصرف السارية في ذلك التاريخ ، وتدرج فروق العملة من ربح أو خسارة والناجمة عن المعاملات خلال العام وعن إعادة التقييم في تاريخ الميزانية بقائمة الدخل. ويتم ترجمة الأصول والإلتزامات ذات الطبيعة غير النقدية والمقومة بالتكلفة التاريخية بالعملة الأجنبية باستخدام سعر الصرف السائد في تاريخ المعاملة.

٢.٣ الأصول الثابتة وإهلاكاتها

أ. الاعتراف والقياس الأولي

يتم اثبات الأصول الثابتة أولاً بالتكلفة ولاحقاً بالتكلفة بعد خصم مجمع الإهلاك ومجمع خسائر الاضمحلال ان وجد.

ب. التكاليف اللاحقة على الاقْتناء

يتم الاعتراف بتكلفة احلال احد مكونات الأصل ضمن تكلفة الأصل بعد استبعاد تكلفة ذلك المكون عند تكبد الشركة لتكلفة الاحلال واذا ما كان من المحتمل تدفق منافع اقتصادية مستقبلية للشركة كنتيجة لاحلال هذا المكون بشرط امكانية قياس تكلفته بدرجة عالية من الدقة ، هذا ويتم الاعتراف بالتكاليف الأخرى بقائمة الدخل كمصروف عند تكبدها.

ج. الإهلاك

يتم تحديد القيمة القابلة للإهلاك بناءً على تكلفة الأصل الثابت ناقصاً القيمة التخريدية له أو القيمة المتبقية في نهاية عمره الإنتاجي المقدر، وتتمثل القيمة التخريدية للأصل في صافي القيمة المتوقع الحصول عليها حالياً نتيجة التخلص من الأصل، إذا كان بحالته المتوقع أن يكون عليها في نهاية عمره الإنتاجي المقدر.

ويتم تحميل القيمة القابلة للإهلاك على قائمة الدخل وفقاً لطريقة القسط الثابت على أساس العمر الإنتاجي المقدر لكل نوع من أنواع الأصول الثابتة ، فيما عدا الاراضي فلا يتم إهلاكها، وفيما يلي بياناً بالأعمار الإنتاجية المقدر لكل نوع من الأصول الثابتة:-

العمر الإنتاجي المقدر بالعام	الأصل
٥٠	مباني
٦,٦٧	وسائل نقل وانتقال
١٠	أثاث وتجهيزات
١٠	الاجهزة والمعدات الطبية
١٠	الات ومعدات
٥	عدد وأدوات
١٠	أثاث ومفروشات
٥	وسائل نقل وانتقال
٥	كتب مكتبية
١٠	حدائق
٣٠,٣	تايم شير
١٠	متاحف

يعاد النظر في الأعمار الإنتاجية وطرق الإهلاك المستخدمة والقيمة التخريدية للأصول الثابتة في نهاية كل سنة مالية وتعديلها كلما كان هناك تغيير جوهري في أسلوب الحصول على المنافع الاقتصادية من تلك الأصول

٣. أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

٣.٣. الاستثمارات العقارية

تتمثل الاستثمارات العقارية في قيمة العقارات التي تم الحصول عليها بغرض إعادة البيع أو لتحقيق إيجار أو كليهما معا و ليست للبيع ضمن النشاط المعتاد للمنشأة و يتم الإثبات الأولى لتلك الاستثمارات باستخدام نموذج التكلفة - تكلفة الاقتناء - أو في تاريخ التبادل على أن يتم إعادة قياس اضمحلال تلك الاستثمارات في نهاية الفترة المالية أخذاً في الاعتبار ظروف السوق النشط لتلك العقارات مع ادراج التغيير في القيمة الاستردادية عن تكلفة الاستحواذ لتلك الاستثمارات بقائمة الدخل و في حالة حدوث ارتفاع في قيمتها الاستردادية يتم اضافته الى ذات البند و ذلك في حدود ما سبق تحميله على قوائم الدخل عن فترات مالية سابقة و لا تشمل تلك الاستثمارات العقارية اي عقارات محتفظ بها و مقتناة فقط بغرض التصرف اللاحق فيها في المستقبل القريب أو تطويرها أو إعادة بيعها ضمن النشاط المعتاد للشركة .

و تم إثبات الاستثمار العقارى بالتكلفة التاريخية مخصصاً منه مجمع الإهلاك و مجمع خسائر اضمحلال - إن وجد - و يتم إهلاكها بطريقة القسط الثابت على أساس العمر الافتراضى المقدر لكل استثمار وفقاً للمعدلات السنوية الآتية :-

العمر الافتراضى

٥ .
١٠-٥-٧,٦٩

الأصل

مباني
أثاث و تجهيزات و معدات

٣.٤. مشروعات تحت التنفيذ

يتم تسجيل التكاليف التى تتحملها الشركة في إنشاء الأصول الثابتة في بند مشروعات تحت التنفيذ و عند انتهاء استكمال الأصل و يصبح جاهز للاستخدام في الغرض المنشأ من أجله يتم تحويل التكاليف إلى بند الأصول الثابتة.

٣.٥. الاستثمارات في مؤسسات تابعة

يتم إثبات الاستثمارات في الشركات التابعة بالتكلفة مخصصاً منها أي خسائر اضمحلال في قيمتها هذا و تقوم الشركة بتقييم الاستثمارات الخاصة بها عند وجود مؤشر على اضمحلالها ، و في حالة اضمحلال القيمة القابلة للاسترداد للاستثمار عن قيمة الدفترية يتم تخفيض القيمة الدفترية لهذا الاستثمار بقيمة خسائر اضمحلال و تحميله على قائمة الدخل.

٣.٦. عقود التأجير

تم تعديل سياسة اثبت عقود التأجير طبقاً معيار المحاسبة المصري رقم (٤٩) المحاسبة عن عقود التأجير

عقود الإيجار التي تكون الشركة فيها كمؤجر

تقوم الشركة كمؤجر بدراسة تصنيف كل عقد إيجار إما علي أنه عقد إيجار تشغيلي أو أنه عقد إيجار تمويلي و يصنف عقد الإيجار علي أنه عقد إيجار تمويلي إذا كان يحول بصورة جوهرية ما يقارب كافة المخاطر و المنافع العائدة لملكية الأصل محل العقد و بخلاف ذلك يصنف العقد علي أنه عقد إيجار تشغيلي و يعتمد اعتبار عقد إيجار تمويلي أو عقد إيجار تشغيلي علي جوهر المعاملة و ليس علي شكل العقد ، و من أمثلة الحالات عادة بمفردها أو مجتمعة إلي تصنيف عقد التأجير علي أنه عقد تأجير تمويلي ما يلي:

١. يحول عقد التأجير ملكية الأصل محل العقد الى المستأجر في نهاية مدة عقد التأجير.
٢. كان للمستأجر الخيار لشراء الأصل محل العقد بسعر من المتوقع أن يكون أقل بدرجة كافية عن القيمة العادلة في التاريخ الذي يصبح فيه الخيار قابلاً للممارسة بما يجعل من المؤكد بشكل معقول في تاريخ نشأة عقد التأجير أن الخيار سيتم ممارسته.
٣. تغطي مدة عقد التأجير الجزء الأكبر من العمر الاقتصادي للأصل محل العقد حتي و لو لم يتم تحويل الملكية.
٤. تبلغ القيمة الحالية لدفعات الإيجار في تاريخ نشأة عقد التأجير علي الأقل ما يقارب كافة القيمة العادلة للأصل محل العقد.
٥. يعد الأصل محل العقد ذو طبيعة متخصصة إلي حد أن المستأجر فقط هو من يستطيع استخدامه بدون تعديلات كبيرة.

٣. أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

٦.٣. عقود التأجير (تابع)

• عقود التأجير التمويلي

القياس الأولي

- يتم الاعتراف بالأصول المحتفظ بها بموجب عقد تأجير تمويلي في قائمة المركز المالي و عرضها علي أنها مبلغ مستحقة التحصيل بمبلغ مساوي لصافي الاستثمار في عقد التأجير تتكون دفعات الإيجار المدرجة في قياس صافي الاستثمار في عقد التأجير من الدفعات الناتجة عن حق استخدام الأصل محل العقد خلال مدة عقد التأجير التي لم تستلم في تاريخ بداية عقد التأجير و الممتثلة في:
١. الدفعات الثابتة ناقصاً أي حوافز إيجار مستحقة الدفع.
 ٢. دفعات الإيجار المتغيرة التي تعتمد علي مؤشر أو معدل , يتم قياسها مبدئياً باستخدام مؤشر أو معدل كما في تاريخ بداية عقد التأجير.
 ٣. أي ضمانات قيمة متبقية لمؤجر بواسطة المتأجر أو طرف ذي علاقة بالمستأجر أو طرف ثالث ليس له علاقة بالمؤجر له القدرة المالية للوفاء بالإلتزامات بموجب الضمان , سعر ممارسة خيار الشراء إذا كان المستأجر متأكدأ بصورة معقولة من ممارسة هذا الخيار.
 ٤. يتم تقييمه أخذاً في الاعتبار تقييم المنشأة في تاريخ بداية عقد التأجير ما إذا كان المتأجر متأكدأ بصورة معقولة من تطبيق خيار تجديد عقد التأجير أو شراء الأصل محل العقد أو عدم ممارسة خيار إنهاء عقد التأجير.
 ٥. إنهاء عقد التأجير.

• عقود التأجير التشغيلية

الاعتراف و القياس

يتم الاعتراف بدفعات عقود التأجير من عقود التأجير التشغيلية علي أنها دخل إما بطريقة القسط الثابت أو أساس منتظم آخر. و يجب علي المؤجر تطبيق أساس منتظم آخر إذا كان ذلك الأساس أكثر تعبير عن النمط الذي تتناقص فيه الاستفادة من استخدام الأصل محل العقد.

٧.٣. المخزون

يتم تقييم عناصر المخزون على أساس التكلفة أو صافي القيمة البيعية أيهما أقل.

٨.٣. إثبات الإيراد

الإيرادات من عقود التأجير التمويلي

- يتم الاعتراف بدخل التمويل علي مدي مدة عقد التأجير , علي أساس نمط يعكس معدل عائد دوري ثابت لصافي استثمار المؤجر في عقد التأجير. يتم الاعتراف بالمؤجر توزيع إيرادات التمويل علي مدي مدة عقد التأجير علي أساس منتظم و منطقي و يتم الاعتراف علي المؤجر تطبيق دفعات الإيجار المتعلقة بالفترة مقابل إجمالي الاستثمار في عقد التأجير لتخفيض كل من أصل المبلغ و إيراد التمويل غير المحقق.

إيرادات التأجير التشغيلي

- يتم الاعتراف علي المؤجر بدفعات التأجير من عقود التأجير التشغيلية علي أنها دخل إما بطريقة القسط الثابت أو أي أساس منتظم آخر.
- و يتم الاعتراف علي المؤجر تطبيق أساس منتظم إذا كان الأساس أكثر تعبير عن النمط الذي تتناقص فيه الاستفادة من استخدام الأصل محل العقد.
- يتم الاعتراف بإيراد الفوائد بقائمة الدخل باستخدام طريقة الفائدة الفعلية. وبالتالي يتم توزيع إيراد الفوائد علي مدار عمر الأصل وذلك باستخدام معدل الفائدة الفعلي الذي يستخدم لخصم الدفعات النقدية المستقبلية المتوقعة وعند حساب معدل الفائدة الفعلي تقوم الشركة بالأخذ في الاعتبار جميع الشروط التعاقدية.

الفوائد دائنة

يتم إثبات إيرادات الفوائد الدائنة علي أساس نمية زمنية أخذاً في الإعتبار معدل العائد المستهدف علي الأصل.

٣. أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

٩.٣. الأضمحلال في قيمة الأصول

- الأصول المالية

- يتم اعتبار الأصل المالي مضمحلاً إذا كان هناك دليل موضوعي يشير إلى أن هناك حدث أو أكثر له تأثير سلبي على التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة من استخدام الأصل ، ويتم قياس خسارة الإضمحلال المتعلقة بأصل مالي تم إثباته بالتكلفة المستهلكة بالفرق بين القيمة الدفترية والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المقدرة باستخدام سعر الفائدة الفعلي للأصل يتم قياس خسائر الإضمحلال المتعلقة بأصل مالي متاح للبيع باستخدام القيمة العادلة للمادة.
- يتم إجراء اختبار الأضمحلال للأصول المالية الهامة بذاتها على مستوى كل أصل بصفة مستقلة . وبالنسبة للأصول المالية الأخرى فإنه يتم إجراء اختبار الإضمحلال على مستوى كل مجموعة للأصول المالية المتبقية على مستوى المجزعات التي تشترك في خصائص خطر الائتمان.
- يتم الاعتراف بكافة خسائر الأضمحلال في قائمة الدخل ، هذا ويتم تحويل الخسائر المجمعة المتعلقة بأصل مالي متاح للبيع المثبتة مسبقاً ضمن حقوق المساهمين إلى قائمة الدخل.
- يتم إلغاء خسائر الأضمحلال إذا كان يمكن ربط هذا الإلغاء بطريقة موضوعية لحدث وقع بعد الاعتراف بخسائر الأضمحلال للأصول المالية التي تقاس بالتكلفة المستهلكة والأصول المالية التي تعتبر أداة مديونية يتم الاعتراف بالإلغاء في قائمة الدخل. يتم الاعتراف بإلغاء خسائر الأضمحلال للأصول المالية المتاحة للبيع والتي تعتبر أداة حقوق ملكية مباشرة بحقوق المساهمين.

- الأصول غير المالية

- تتم مراجعة القيم الدفترية للأصول غير المالية للشركة بخلاف الأصول الضريبية المؤجلة في تاريخ كل مركز مالي لتحديد ما إذا كان هناك مؤشر للأضمحلال.
- يتم الاعتراف بخسارة الإضمحلال إذا كانت القيمة الدفترية للأصل أو وحدته المولدة للنقد تزيد عن قيمته الإستردادية. تتمثل الوحدة المولدة للنقد في أصغر مجموعة يمكن تحديدها من الأصول التي تولد تدفقات نقدية داخلية وتكون مستقلة بشكل كبير عن التدفقات النقدية الداخلة من غيرها من الأصول أو مجموعات الأصول. يتم الاعتراف بخسائر الأضمحلال في قائمة الدخل.
- تتمثل القيمة الإستردادية للأصل أو للوحدة المولدة للنقد في قيمته الإستخدامية أو قيمته العادلة ناقصاً تكاليف البيع أيما أكبر.
- يتم مراجعة خسائر الإضمحلال المعترف بها في الفترات السابقة للأصول الأخرى في تاريخ المركز المالي. وفي حالة وجود مؤشرات لإنخفاض الخسارة أو عدم وجودها يتم عكس أثر خسائر الإضمحلال وذلك في الحدود التي لا تتجاوز فيها القيمة الدفترية للأصل قيمته التي كان سيتم تحديدها (بعد خصم الأهلاك) لو لم يتم الاعتراف بخسارة الإضمحلال

١٠.٣. المخصصات

يتم إثبات المخصص عند وجود التزام قانوني أو حكمي كنتيجة لأحداث سابقة ويكون من المرجح أن يتطلب ذلك استخدام للموارد لتسوية هذه الالتزامات، مع إمكانية إجراء تقدير قابل للاعتماد عليه لقيمة هذا الالتزام ، هذا ويتم مراجعة المخصصات في تاريخ إعداد القوائم المالية وتعديلها عند الضرورة لإظهار أفضل تقدير لها.

١١.٣. الضرائب

- ضريبة الدخل

تحتسب ضريبة الدخل على الأرباح المحققة طبقاً للتوانين واللوائح والتعليمات السارية والمعمول بها في هذا الشأن وباستخدام أسعار الضريبة السارية في تاريخ إعداد المركز المالي ويتم إثبات ضريبة الدخل المستحقة بقائمة الدخل.

- الضرائب المؤجلة

الضريبة المؤجلة تنشأ عن وجود بعض الأوراق المؤقتة بسبب اختلاف الفترة الزمنية التي يتم فيها الاعتراف بقيمة الأصول والالتزامات بين كل من الأسس الضريبية المطبقة وبين الأسس المحاسبية التي يتم إعداد القوائم المالية طبقاً لها وتحدد قيمة الضريبة المؤجلة طبقاً للطريقة المستخدمة والتي يتم على أساسها تسوية القيمة الحالية للأصول والالتزامات ، ويأخذ في الاعتبار الضريبة المؤجلة كأصل للشركة عند وجود احتمال قوى لاستخدام هذا الأصل لتخفيض الأرباح الضريبية المستحقة على الشركة عن السنوات المستقبلية ويتم تخفيض قيمة الضريبة المؤجلة المدرجة كأصل لدى الشركة بقيمة الجزء الذي لا يحقق منفعة ضريبية متوقعة خلال السنوات التالية.

١٢.٣. العملاء وأوراق قبض والمدينون والأرصدة المدينة الأخرى وموردين دفعات مقدمة

تثبت أرصدة العملاء والمدينون والأرصدة المدينة الأخرى والموردين دفعات مقدمة بقيمتها الاسمية مخصوماً منها أية مبالغ نتيجة لانخفاض الدائم (اضمحلال) من المتوقع عدم تحصيلها بمعرفة الشركة.

٣. أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

١٣.٣. المعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة

تثبت المعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة التي تقوم بها الشركة في سياق معاملاتها العادية وفقاً للشروط التي تضعها إدارة الشركة وينفس امس التعامل مع الغير.

١٤.٣. الاحتياطي القانوني

طبقاً للنظام الأساسي للشركة يتم استقطاع مبلغ يوازي ٥% من صافي الربح لتكوين احتياطي قانوني ويقف الاستقطاع متى بلغ مجموع الاحتياطي قدرأ يوازي ٥٠% من رأس مال الشركة المصدر ومتى نقص الاحتياطي عن هذا الحد تعين العودة إلى الاستقطاع.

١٥.٣. نظام معاشات العاملين

تقوم الشركة بسداد حصتها في التأمينات الاجتماعية طبقاً لقانون التأمينات الاجتماعية رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته، ويتم تحمليها ضمن بند الأجور والمرتبات بقائمة الدخل طبقاً لأساس الاستحقاق.

١٦.٣. الالتزامات العرضية والارتباطات

تظهر الالتزامات العرضية والتي تدخل فيها الشركة طرفاً بالإضافة إلى الارتباطات خارج المركز المالي باعتبارها لاتمثل أصول أو التزامات فعلية في تاريخ المركز المالي.

١٧.٣. توزيعات الأرباح

يتم إثبات توزيعات الأرباح كالتزام في الفترة التي يتم إعلان التوزيعات بها.

١٨.٣. قائمة التدفقات النقدية

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة الغير مباشرة.

١٩.٣. النقدية وما في حكمها

لأغراض إعداد قائمة التدفقات النقدية يتضمن بند النقدية وما في حكمها أرصدة النقدية لدى البنوك وودائع لأجل أقل من ثلاثة أشهر والنقدية بالصندوق.

٢٠.٣. أرقام المقارنة

يتم إعادة تويبب أرقام المقارنة كلما كان ذلك ضروريا لتتماشى مع التغييرات في العرض المستخدم في العام الحالي . وحيث انه لم يتم إعداد قوائم مالية مجمعة لسنة المقارنة لهذه القوائم لهذا لم يتم عرض ارقام المقارنة لكل من قوائم الدخل و الدخل الشامل والتغير في حقوق الملكية و التدفقات النقدية المجهزة في ٣٠ نوفمبر ٢٠٢٠

٢١.٣. أدون الخزانة

يتم الإثبات الأولى لتلك الإستثمارات بتكلفة الإقتناء و يتم تقييم الإستثمارات في نهاية الفترة المالية بصافي القيمة الإستردادية و ذلك باستهلاك الفرق بين تكلفة الإقتناء و القيمة الإستردادية خلال الفترة من تاريخ الحيازة و حتى تاريخ الإسترداد بإضافة قيمة الإستهلاك على التكلفة مقابل إدراج ذلك الطرف بقائمة الدخل.

٢٢.٣. ربحية السهم

تعرض الشركة البيانات الخاصة بالنصيب الأساسي لأسهمها العادية. يتم احتساب ربحية السهم عن طريق تقسيم أرباح الشركة علي عدد الأسهم العادية للشركة عن طريق المتوسط المرجح لعدد الأسهم خلال العام.

٢٣.٣. إدارة رأس المال

إن سياسة مجلس إدارة الشركة هو الاحتفاظ برأس مال قوي بغرض المحافظة على ثقة المستثمرين والدائنين والسوق وكذا لمقابلة التطورات المستقبلية للنشاط. ويسعي مجلس إدارة الشركة لإجراء توازن بين العوائد الأعلى التي يمكن أن تتحقق مع المستويات العليا للاقتراض والمزايا والضمانات المقدمة عن طريق الحفاظ علي مركز رأس مال سليم.

٣. أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

٢٤,٣. القيمة العادلة للأدوات المالية

- تتمثل الأدوات المالية للشركة في الأصول والالتزامات المالية وتتضمن الأصول المالية العملاء واوراق القبض وبعض أرصدة المدينون و الارصدة المدينة الأخرى و أرصدة النقدية بالصندوق و لدى البنوك كما تتضمن الالتزامات المالية عملاء دفعات مقدمة والمقاولون والموردون واوراق الدفع وبعض أرصدة الدائنين والأرصدة الدائنة الأخرى.
- طبقاً لأسس التقييم المتبعة في تقييم أصول والتزامات الشركة والواردة بالإيضاحات المنتمة للقوائم المالية فإن القيمة العادلة للأدوات المالية لا تختلف اختلافاً جوهرياً عن قيمتها الدفترية في تاريخ إعداد القوائم المالية.

٢٥,٣. الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

تتمثل الأدوات المالية في أرصدة النقدية بالبنوك والصندوق والعملاء وأوراق القبض وبعض المدينون والحسابات المدينة الأخرى والموردون وبعض الدائنين والحسابات الدائنة الأخرى ، وفيما يلي أهم المخاطر المتعلقة بتلك الأدوات والإجراءات التي تتبناها إدارة الشركة لخفض أثر تلك المخاطر :

أ. خطر الائتمان

تتمثل مخاطر الائتمان في خطر إخفاق أحد أطراف الأداة المالية في تسوية التزاماته مما يؤدي إلى تكبد الشركة خسائر مالية ويعتبر هذا الخطر إلى حد ما محدود نظراً لأن معظم المديونيات تتمثل في عملاء ذوي سمعة وملاءة مالية جيدة.

ب. خطر السيولة

تتمثل مخاطر السيولة في خطر تعرض الشركة لصعوبات في جمع الأموال اللازمة للوفاء بارتباطاتها المتعلقة بالأدوات المالية ، وقد تنتج مخاطر السيولة عن عدم القدرة على بيع الأصل المالي بسرعة وبقيمة تقترب من قيمته العادلة، هذا وتقوم الشركة باتخاذ السياسات المناسبة لتخفيض ذلك الخطر إلى الحد الأدنى.

ج. خطر سعر الفائدة

يتمثل خطر سعر الفائدة في خطر التغير في قيمة ادارة المالية بسبب التغير في اسعار الفائدة بالسوق، ويعتبر هذا الخطر محدوداً نظراً لاعتماد الشركة في تمويل معظم احتياجاتها التمويلية لسداد التزاماتها الجارية وتمويل الأصول طويلة الاجل علي مواردها الذاتية ، هذا وتقوم الشركة باتخاذ السياسات المناسبة لتخفيض ذلك الخطر إلى الحد الأدنى.

د. خطر العملات الأجنبية

يتمثل خطر العملات الأجنبية في التغيرات في سعر الصرف والذي يؤثر على المدفوعات والمقبوضات بالعملات الأجنبية وكذلك تقييم الأصول والالتزامات بالعملات الأجنبية. وكما هو وارد بالإيضاح (٣-١) فقد تم تقييم أرصدة الأصول والالتزامات بالعملات الأجنبية الموضحة أعلاه باستخدام السعر الرسمي في تاريخ القوائم المالي.

٥. استثمار عقارى (بالصافى)

الاجملي	اثاث وتجهيزات ومعدات	مباني	اراضى	
الف جنيه مصري	الف جنيه مصري	الف جنيه مصري	الف جنيه مصري	
٢٠٧,٧٧٩	٣٦,٢٠٧	١٢٣,٠٧٣	٤٨,٤٩٩	التكلفة فى ٢٠٢٠/٩/١
٧٨,٣٤٠	٣٦,٢٠٧	٤٢,١٣٣	-	مجمع الإهلاك فى ٢٠٢٠/٩/١
١,٨٤٦	-	١,٨٤٦	-	إهلاك لفترة
٨٠,١٨٦	٣٦,٢٠٧	٤٣,٩٧٩	-	مجمع الإهلاك فى ٢٠٢١/٥/٣١
١٢٧,٥٩٣	-	٧٩,٠٩٤	٤٨,٤٩٩	صافى القيمة التقريبية فى ٢٠٢١/٥/٣١

الاجملي	اثاث وتجهيزات ومعدات	مباني	اراضى	
الف جنيه مصري	الف جنيه مصري	الف جنيه مصري	الف جنيه مصري	
٢٠٧,٧٧٩	٣٦,٢٠٧	١٢٣,٠٧٣	٤٨,٤٩٩	التكلفة فى ٢٠٢٠/٠٨/٣١
٧٥,٨٧٩	٣٦,٢٠٧	٣٩,٦٧٢	-	مجمع الإهلاك فى ٢٠١٩/٠٨/٣١
٢,٤٦١	-	٢,٤٦١	-	إهلاك لعام
٧٨,٣٤٠	٣٦,٢٠٧	٤٢,١٣٣	-	مجمع الإهلاك فى ٢٠٢٠/٠٨/٣١
١٢٩,٤٣٩	-	٨٠,٩٤٠	٤٨,٤٩٩	صافى القيمة التقريبية فى ٢٠٢٠/٠٨/٣١

هناك اصول مملوكة تقريبا وتبلغ تكلفتها نحو ٣٦ مليون جنيه.

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢١/٠٥/٣١
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري
٢,٤٦١	١,٨٤٦
٢,٤٦١	١,٨٤٦

الإهلاكات الاستثنائية لعقارى

وتتمثل صافى القيمة لالتقريبية فى

٢٠٢١/٠٥/٣١	٢٠٢٠/٠٨/٣١
صافى القيمة التقريبية	صافى القيمة الحالية
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري
١٢٦,٩٩٧	١٧٣,٥٩٤
٥٩٦	١,٢٣٧
١٢٧,٥٩٣	١٧٤,٨٣١

معاهد شيراتون و٦ أكتوبر
شقة المهنتسين

٦. مشروعات تحت التنفيذ

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢١/٠٥/٣١	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٣١١,٩٩٦	٣٣٩,٥٦٤	مبنى دار الضيافة ورعاية الكابل
٥٦,١٥٣	٥٦,١٥٣	مشروع تصميمات مبنى الدراسات العليا (استثنائي هندسي)
١,١٠٠	١,١٠٠	مشروع معمل خرسانة - هندسة
١,٨١٦		مقاولون دفعات مقدّمة - تحت حساب تجييز مقر الشركة
٣٧١,٠٦٥	٣٩٦,٨١٧	إجمالي مشروعات تحت التنفيذ

٧. أوراق قبض

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢١/٠٥/٣١	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٣٠,٦٨٠	٢٣,٠١٠	أوراق قبض - تستحق بعد أكثر من سنة
٧,٦٧٠	٧,٦٧٠	أوراق قبض - قصير الأجل
٣٨,٣٥٠	٣٠,٦٨٠	إجمالي أوراق قبض

٨. أدون خزانة

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢١/٠٥/٣١	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
١٠٢,٠٠٠	٥٢,٩٥٠	أدون خزانة استحقاق ٩٧ يوم
١٠٢,٠٠٠	٥٢,٩٥٠	
٤٧٩	٥٩٩	(يخصم)
١٠١,٥٢١	٥٢,٣٥١	حوائد لم تستحق بعد - قصير الأجل
		إجمالي استثمارات في أدون خزانة

٩. المخزون

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢١/٠٥/٣١	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٥,٧٠٨	٥,٤٨٩	مخزون صيانة وقطع غيار
٤,٢٣٩	٤,١٢٩	مخزون ادوية ومستلزمات مستشفى
٣,٨١٠	٤,٧٦٥	مخزون كيماويات
٣,٠٧٧	٢,٨٨٥	مخزون أدوات كتابية ومطبوعات
٢,٢٥٧	١,٨٢٦	مخزون مستلزمات طب اسنان
٦١٠	٨٨٠	مخزون أغذية
١٩,٧٠١	١٩,٩٧٤	إجمالي المخزون

١٠. مدينون وأرصدة مدينة أخرى

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢١/٠٥/٣١	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٤٧٠,٠٠٠	٤٧٠,٠٠٠	مدينون شركة مصر للتأمين**
٢٤,١٣٤	١٩,٨٥٤	موردين و مقاولون دفعات مقماة
١٣,٢٠٩	٩,٥٠٠	مدينوا طلاب رسوم دراسية
-	٦,٣٦٠	مدينو رسوم دراسية
٧,٩٠٠	١٢,٣٧٢	مدينوا هينات وشركات المستشفى
٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	مدينون شركة مصر للتأمين- سداد معجل*
٤,٢٢٦	٢,٠٥١	أرصدة مدينة أخرى
١,٨٣١	٢,٣٣١	مدينوا مصلحة الضرائب
٣١٨	٢,٣٦٦	ايرادات مستحقة
٢٠٨	٦,٣٦٣	مصروفات منفرعة مقماة
-	٧	دفعات مقماة
٧	٧	غطاءات خطابات ضمن
٥٢٦,٨٣٣	٥٣٦,٢١١	
		(يخصم)
(٢٢٥,٠٠٠)	(٢٢٥,٠٠٠)	اوراق الدفع شركة مصر للتأمين
(٢٤٥,٠٠٠)	(٢٤٥,٠٠٠)	الاضمحلال في مدينو مصر للتأمين***
(١٣,٢٠٩)	(٩,٥٠٠)	الاضمحلال في مدينوا طلاب رسوم دراسية
٤٣,٦٢٤	٥٦,٧١١	إجمالي مدينون و ارصدة مدينة أخرى

* يمثل مبلغ ٥ مليون قيمة سداد معجل تم صرفه لشركة مصر للتأمين في ٢٠١٨-٢٠٢٨ و جاري تحصيله
** يمثل مبلغ ٤٧٠ مليون قيمة عقد التسوية و التصالح المؤرخ في ٢٠١٧-١٢-١٩ و المبرم بين شركة مصر للتأمين و السيد/سيد تونسي محمود بشخصه و بصفته رئيس مجلس أمناء جامعة ٦ أكتوبر.
*** يمثل مبلغ ٢٤٥ مليون جنيه قيمة الاضمحلال المكون لما تم سداده لشركة مصر للتأمين من إجمالي عقد التسوية و التصالح المؤرخ في ٢٠١٧-١٢-١٩ لحين البت في الدعوي رقم ٥١٣٣ لسنة ١٣٦ قى المقامة من الجامعة ضد شركة مصر للتأمين و التي قضى فيها بجلسة ٢٠٢٠/١٢/١٩ برفض الدعوة و تم الطعن علي الحكم.

١١. نقدية وما في حكمها

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢١/٠٥/٣١	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٤٧٠,٧٧٩	٨٤٨,٩٧٠	حسابات جارية لدى البنوك - ذات عائد يومية
٨٦,٩١٠	٢٥٠,٩٢٩	ودائع بالبنوك
٢٧٣	١,٠٨٦	شيكات تحت التحصيل
٦١	٤٦	نقدية بالبنوك
٥٥٨,٠٢٣	١,١٠١,٠٣١	إجمالي النقدية وما في حكمها

١٢. رأس المال

- حدد رأس المال المرخص به بمبلغ ٤ مليار جنيه مصري و حدد رأس المال المصدر والمدفوع بمبلغ ٩٠٩ مليون جنيه مصري موزعاً على ٩٠٩٠٠٠٠٠ سهم بقيمة اسمية ١٠ جنيهات للسهم و جميعها أسهم نقدية.
- تحتفظ أسهم الشركة مركزياً لدى شركة مصر للمقاصة للتسوية و الحفظ المركزي و يتم التداول عليها من خلال البورصة المصرية.

١٣. احتياطات

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢١/٠٥/٣١	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
١١٣,٩٤٨	١١٦,٩٤٣	احتياطي قانوني
١٠٠,٣٢٧	١٠٠,٣٢٧	احتياطي عام
٢١٤,٢٧٥	٢١٧,٢٥٠	إجمالي الاحتياطات

١٤. مخصصات

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢١/٠٥/٣١	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٣٥,١٨٥	٣٥,١٨٥	مخصص متطلبات محتملة
٢,٨٠٠	٢,٨٠٠	مخصص دعاوي قضائية
-	١٤,٧٠٥	مخصص ترك الخدمة
٣٧,٩٨٥	٥٢,٦٩٠	إجمالي المخصصات

١٥. دائنون وأرصدة دائنة أخرى

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢١/٠٥/٣١	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٣٣,٠٢٥	٥٣,٢٠٣	دائنون متنوعون
-	-	فوائد مستحقة
١٤,٠٤١	٦,٤٦٦	دائنون طلاب مسددين بلزيادة
٣,١٦٤	٥,٦٤٥	وزارة الصحة - المساهمة لتكافلية في التأمين الصحي
١,٧٢٧	٣,١٥٥	دائنون توزيعات
٢,٨٣٨	٢,٣٣٨	مصرف مستحقة
-	-	دائنو إسترنات
٢١,٤٠٧	٣,٠٠٤	مصلحة ضرائب
١٥,٧٥٣	١,١٢٠	مكافاه ترك الخدمة
١,٠٥٤	١,٠٥٤	دائنون طلاب (غير مسجلين)
٤٤٧	١٩	البعثة النيجيرية
-	٢	ضمان أعمال
١٩	١٩	تأمينات للغير
٢٦	٩	الهيئة القومية للتأمينات الإجتماعية
٩٣,٥٠١	٧٦,٠٣٤	إجمالي دائنون وحسابات دائنة أخرى

١٦. ضريبة الدخل المستحقة

٢٠٢٠/٠٨/٣١	٢٠٢١/٠٥/٣١	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
١٣,٠٤١	١٥١,٢٧٠	الرصيد في ١ سبتمبر ٢٠٢٠
١٥١,٢٧٠	١٥٨,٧٢٤	ضرائب الدخل عن الفترة
(١٣,٠٤١)	(١٥١,٢٧٠)	المسدد خلال الفترة
١٥١,٢٧٠	١٥٨,٧٢٤	إجمالي ضريبة الدخل المستحقة

١٧. إيرادات النشاط

٢٠٢٠/٠٥/٣١	٢٠٢١/٠٥/٣١	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٨٠٣,٤٨٥	٨٨٩,٢٤٥	إيرادات الجلسات
٤٣,٩٨٧	٥٨,٤٤٧	إيرادات المستشفى
٢٠,٣٢٧	٢١,٨٩٢	إيرادات السكن
٦,٧١٥	٧,١٨٥	إيرادات عقود اجلر تشغيلي
٨٧٤,٥١٤	٩٧٦,٧٦٩	إجمالي الإيرادات

١٨. تكاليف النشاط

٢٠٢٠/٠٥/٣١	٢٠٢١/٠٥/٣١	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
١٧٦,٠٢٩	١٦١,٧٢٩	تكاليف الجلسات
٤٦,٢٥٧	٥١,٥٤٢	تكاليف المستشفى
٨,٦٣٤	٥,٥٣٦	تكاليف السكن
١,٨٤٦	١,٨٤٦	اهلاكات الاستئجار العقري
١٠,١٧٤	٤٨,٣٠٠	مصروف اهلاكات الاصول الثابتة
٤٨,٨٦١	١,٥٠٦	ضرائب عقارية
٢٩١,٨٠١	٢٦٩,٤٦٩	إجمالي تكاليف النشاط

١٩. مصروفات إدارية وعمومية

٢٠٢٠/٠٥/٣١	٢٠٢١/٠٥/٣١	
ألف جنيه مصري	ألف جنيه مصري	
٣١,٣١٨	٣٧,٤٧٧	أجور ومرتبات وما في حكمها
٢,٦١٠	١٤,٨٢٨	منح وتبرعات والمسئولية الاجتماعية
٢,٤٣٧	٤,٥٣٤	مصروفات أخرى
٧٦٨	٢,٦٩٨	المساهمة التكاليفية في التأمين الصحي
٧٦٢	١,٧٢١	أدوات كتابية
١,٦٠٠	١,٢٥٩	رسوم وشتراكت
١٠,١٥٠	٦٢٨	ضرائب ائنون خزائنة
٦٢١	٥٤٣	أتعاب ميثية وانتقارات
٦٣٢	٥١٦	ايجارات
١٤,٩٤٨	٤٢٥	مكافأة ترك الخدمة
١٧٨	٣٤٤	دعاية وإعلان
١,٦٨٦	٢٢٨	بدلات مجلس الامناء
٧٠٨	١٨٨	مياه وكهرباء وتليفون
٤٤٣	٣٤	فروق فحص وخدمات
٣٤٤	١٤	مصروفات بنكية
٦٩,٢٠٥	٦٥,٤٢٧	إجمالي مصروفات إدارية وعمومية

٢٠. تسويات على الأرباح المرحلة

خلال الفترة تم تعديل رصيد الأرباح المرحلة وصافي ارباح ٣١ مايو ٢٠٢٠ بأثر رجعي وذلك على النحو التالي :-

٢٠٢١/٠٥/٣٠	
ألف جنيه مصري	بيان
٢٥	تسوية اثبات فصل قيمة أرض المقر الجديد عن المبني
٢٥	

٢١. الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

(أ) خطر الائتمان
يتمثل خطر الائتمان في مدى تعرض الشركة لخسائر مالية في حالة عدم قدرة أحد الأطراف المتعامل معهم على تنفيذ تعاقدهم مع الشركة ويتمثل بشكل أساسي في العملاء والمدينون بكافة أنواعهم. وتقوم إدارة الشركة بوضع سياسة ائتمانية يتم بموجبها تحليل القدرة الائتمانية لكل عميل على حده ويتم مراجعة هذه الحدود بصفة دورية.

ويبلغ الحد الأقصى للتعرض لخطر الائتمان في تاريخ القوائم المالية كما يلي:-

٢٠٢١/٥/٣١	إيضاح	
ألف جنيه مصري		
٣٠.٦٨٠	(٧)	أوراق قبض
٥٤٣٤٥	(١٠)	مدينون وحسابات مدينة أخرى
٨٥.٠٢٥		

(ب) خطر السيولة
يتمثل خطر السيولة في عدم قدرة الشركة على سداد التزاماتها المالية عند استحقاقها وسياسة الشركة في إدارة السيولة هي التأكد من توافر سيولة كافية بصورة دائمة للوفاء بالالتزامات عند استحقاقها بأكبر قدر ممكن وذلك في ظل الظروف العادية والغير عادية ودون تكبد خسائر غير مقبولة أو مخاطرة بسمعة الشركة. تعتمد الشركة على تحصيل القيمة الإيجابية للأصول المؤجرة ومقابلتها بالتزاماتها في المواعيد المحددة لها وتتأكد الشركة من حيازتها لقدرة كافية من النقدية للوفاء بالمصروفات العمومية ويستثنى من ذلك التأثير المحتمل للظروف غير العادية التي لا يمكن التنبؤ بها بشكل معقول مثل الكوارث الطبيعية. إضافة إلى ذلك تقوم الشركة بالحفاظ على التسهيل الائتماني الممنوح لها من البنوك.

(ت) خطر السوق
يتمثل خطر السوق في التغيرات في الأسعار والتي تنشأ من التغير في أسعار الصرف والفوائد وأسعار الأوراق المالية التي قد تؤثر على إيرادات الشركة أو تكلفه احتفاظها بالأدوات المالية - إن وجدت.

(ث) خطر أسعار الصرف
يتمثل هذا الخطر في التقلبات في قيمة الأدوات المالية نتيجة التقلبات في أسعار صرف العملات الأجنبية وذلك للأصول والالتزامات المالية المقيمة بالعملات الأجنبية والتي تؤثر على المدفوعات والمقبوضات بالعملات الأجنبية وكذلك تقييم الأصول والالتزامات بالعملات الأجنبية.

(ج) خطر سعر الفائدة
يتمثل خطر الفوائد في تغير أسعار الفائدة على التسهيلات الائتمانية التي تحصل عليها الشركة من البنوك. والحد من هذه المخاطر فإن إدارة الشركة تعمل على الحصول على أفضل الشروط المتاحة في السوق المصرفية بالنسبة لأرصدة التسهيلات الائتمانية، كما أنها تقوم بمراجعة أسعار الفائدة السائدة بالسوق المصرفية بصورة دورية الأمر الذي يحد من خطر التغير في أسعار الفائدة، ويعتبر هذا الخطر مقبول نظراً لعدم وجود تسهيلات ائتمانية حصلت عليها الشركة حالياً.

(ح) إدارة رأس المال
تتمثل أهداف الشركة عند إدارة رأس المال في الآتي :-

- المحافظة على قدرة الشركة على الإستمرار في مزاولة نشاطها كشركة ناجحة في مجال تأسيس الشركات وزيادة رؤوس أموالها بحيث تستطيع الإستمرار في توفير العائد للمساهمين وا لمتاح لأصحاب المصالح الأخرى.
- تحدد الشركة مبلغ رأس المال بما يتناسب مع المخاطر وتدير هيكل رأس المال وتجرى تعديلات عليه في ضوء التغيرات في الظروف الاقتصادية وخصائص المخاطر المتعلقة بالأصول المستثمر فيها.

٢٢. الموقف القانوني

- وفقاً للموقف القانوني المعد من قبل المستشارين القانونيين للشركة فإنه توجد دعاوي قضائية متبادلة بين الشركة والغير تتمثل فيما يلي:
- الدعوى رقم ١٩٣١ لسنة ٢٠١٩ مدنى كلى الجيزة والمنظورة امام محكمة الجيزة الابتدائية الدائرة (١١) مدنى كلى ومقامة ضد شركة مصر للتأمين و اخر و موضوعها بطلان اتفاق الصلح المؤرخ ٢٠١٧/١٢/١٩ و المبرم بين سيد تونسى محمود و شركة مصر للتأمين والدعوى قضى فيها بعدم قبول الدعوى لرفعها من غير ذى صفة وتم استئنافها بالاستئناف رقم ١٣٧٦ لسنة ١٣٧٦ ق استئناف القاهرة ومؤجل لجلسة ٢٠٢٠/٥/٧ للاطلاع ثم تأجل لجلسة ٢٠٢٠/٩/١٠ ادارى و تأجلت لجلسة ٢٠٢٠/١١/٢ للمفردات والمستندات تأجلت لجلسة ٢٠٢١/٢/٢ للاطلاع و تأجلت لجلسة ٢٠٢١/٤/٨ للمستندات والمنكرات وبالجلسة الاخيرة تم حجز الاستئناف للحكم لجلسة ٢٠٢١/٧/٦ وبذات الجلسة تم التأجيل لجلسة ٢٠٢١/١٠/٦ مع التصريح بتقديم مستندات.
 - الدعوى رقم ٤٢٥٩٣ لسنة ٧٢ ق والمنظورة امام محكمة القضاء الادارى الدائرة (٧) استثمار ومقامة ضد السيد / وزير الاستثمار وموضوعها طعن علي قرار عدم اعتماد محاضر اجتماعات الشركة و الدعوى قضى فيها برفض الشق العاجل وتم إحالتها الى هيئة المفوضين وتم ايداع التقرير بها وتحدد لنظرها جلسة ٢٠٢٠/١٠/٢ لنظر الموضوع وتداولت الدعوى بالجلسات و بجلسة ٢٠٢٠/١٢/٢٦ قضت برفض الدعوى ثم طعن على الحكم امام المحكمة الادارية العليا ولم يحدد للطعن جلسة حتى الان.
 - الدعوى رقم ١٦٢ لسنة ١١ ق استئناف اقتصادى و المنظورة امام الدائرة (الثانية) استئناف اقتصادى ومقامة من شركة الاهلى للاستثمارات ضد شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا وموضوعها رفض و الغاء قرارات الجمعية العمومية لشركة قناة السويس و بجلسة ٢٠١٩/١١/١٢ صدر الحكم برفض الدعوى. وقد طعن على الحكم الصادر بالرفض بالنقض بموجب ثلاث طعون على النحو التالى :-
 - ١- طعن رقم ٢٣٦٧٨ لسنة ٨٩ ق مقام من شركة الاهلى للاستثمارات وتحدد لنظره جلسة ٢٠٢٠/٤/١ كاول جلسة لنظر طلب وقف التنفيذ وتأجل لجلسة ٢٠٢٠/٦/١٧ ادارى وبتلك الجلسة قررت المحكمة تشكيل دائرة لفحص الطعن من السادة نواب رئيس المحكمة وامرت برفض طلب وقف تنفيذ الحكم المطعون فيه والزم الطاعن المصاريف وحددت جلسة ٢٠٢٠/١٠/٢١ لنظر الطعن بغرفة المشورة وتأجلت بذات الجلسة بجلسة ٢٠٢٠/١٢/١٦ وبتلك الجلسة قررت محكمة النقض بغرف المشورة تأجيل نظر الطعن على الحكم رقم ١٦٢ لسنة ١١ ق لجلسة ٢٠٢١/٢/١٧ ثم اعيد الطعن للمرافعة لجلسة ٢٠٢١/٣/١٧ والتي قررت بذات الجلسة رفض الطعن.
 - ٢- طعن رقم ١١٢ لسنة ٩٠ ق والمقام من الهيئة العامة للرقابة المالية وتحدد لنظره جلسة ٢٠٢٠/٦/٩ لنظر طلب وقف التنفيذ وبتلك الجلسة قررت المحكمة رفض طلب وقف تنفيذ وحددت جلسة ٢٠٢٠/١٠/١٣ لنظر الطعن بغرفة المشورة والتي قررت بذات الجلسة رفض الطعن.
 - ٣- طعن رقم ٤٩٨ لسنة ٩٠ ق والمقام من شركة مصر للتأمين ولم يحدد لنظره جلسة حتى تاريخه ولكنه ضم الى الطعن رقم ٢٣٦٧٨ لسنة ٨٩ ق والذي اعيد للمرافعة لجلسة ٢٠٢١/٣/١٧ والتي قررت بذات الجلسة رفض الطعن. وبذلك يكون تم رفض جميع الطعون المرفوعة على الحكم رقم ١٦٢ لسنة ١١ والذي قضى بصحة الانتخابات التي اجرتها الجمعية العامة العادية للشركة بتاريخ ٢٠١٨/١١/٢٨ وقضى بصحة تشكيل مجلس ادارة الشركة قد اصبح نهائياً وباتاً.
 - الدعوى رقم ٢٥٦٧٨ لسنة ٧٤ ق محكمة القضاء الادارى - الدائرة (٧) استثمار المقامة من الشركة ضد الهيئة العامة للرقابة المالية الطعن على قرار الهيئة العامة للرقابة المالية - منازعات الاستثمار، وموضوعها بوقف تنفيذ قرار الهيئة العامة للرقابة المالية الصادر بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢١ وقرار لجنة التظلمات المطعون فيه الصادر فى ٢٠٢٠/٢/٢ وما يترتب على ذلك من اثار وفي الموضوع بالغاء القرارين المطعون فيهما وما يترتب على ذلك من اثار، والدعوى احيلت الى هيئة المفوضين وتحدد لنظرها جلسة ٢٠٢٠/٣/١٦ وتأجلت لجلسة ٢٠٢٠/٣/٣٠ ثم تأجلت لجلسة ٢٠٢٠/٦/٨ ادارى ثم تحدد لنظر الدعوى جلسة ٢٠٢٠/٧/٦ وبتلك الجلسة تأجلت الدعوى لجلسة ٢٠٢٠/٩/٧ للاطلاع من جانب الدولة و تأجلت لجلسة ٢٠٢٠/١٠/١٢ للمستندات من جانب الجية الادارية تأجلت لجلسة ٢٠٢٠/١١/٢ لاعلان احد المدعي عليهم بالصحيفة تأجلت لجلسة ٢٠٢٠/١٢/٢١ للاطلاع وتأجلت لجلسة ٢٠٢١/١/١٨ للاطلاع وحجزت لجلسة ٢٠٢١/٢/٢٢ وبتلك الجلسة تم حجز الدعوى للتقرير.
 - الدعوى رقم ٤٠٦٥٥ لسنة ٧٥ شق عاجل محكمة القضاء الادارى - الدائرة (٧) استثمار المقامة من الشركة ضد رئيس لجنة التظلمات - الرئيس التنفيذى للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ، وموضوعها وقف تنفيذ قرار الهيئة العامة للاستثمار المثبت على محاضر اجتماع مجلس ادارة الشركة وجميبتها وقرار لجنة التظلمات الصادر بتاريخ ٢٠٢١/٣/١١ وما يترتب من اثار وتحدد له جلسة ٢٠٢١/٦/٢١ مفوضين، تم التأجيل لجلسة ٢٠٢١/٧/٢٦ للاطلاع.
 - الدعوى رقم ٧٩٩ لسنة ٨ ق استئناف اقتصادى و المنظورة امام الدائرة (الثانية) استئناف اقتصادى ومقامة من شركة الاهلى للاستثمارات ضد شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا وموضوعها بطلان قرارات الجمعية العمومية وتعديل القوائم المالية لشركة قناة السويس و الدعوى قضى فيها بجلسة ٢٠١٩/١١/١٢ برفض الدعوى وقد طعن على الحكم الصادر بالرفض بالنقض بموجب طعنين بالنقض على النحو التالى :-
 - ١- طعن رقم ٥٠٢ لسنة ٩٠ ق والمقام من شركة الاهلى للاستثمارات وتحدد لنظره جلسة ٢٠٢٠/٦/١٤ لنظر طلب وقف التنفيذ وبتلك الجلسة قررت المحكمة تأجيل نظر الطعن لجلسة ٢٠٢٠/١١/٨ مع ضم الطعن رقم ٥١٤ لسنة ٩٠ ق الى الطعن السابق وتأجل لجلسة ٢٠٢١/١/١٠ وتأجل لجلسة ٢٠٢١/٥/٢٣ ادارى وبالجلسة الاخيرة قضت المحكمة برفض طلب وقف التنفيذ وتحدد لنظره جلسة ٢٠٢١/٦/٢٧ لفحص الطعن، تم التأجيل لجلسة ٢٠٢١/١١/١٤ للنظر بغرفة المشورى.

٢٢. الموقف القانوني (تابع)

٢- طعن رقم ٥١٤ لسنة ٩٠ ق مقام من المصرف المتحد و لم يحدد له جلسته وقد تم ضم هذا الطعن الى الطعن رقم ٥٠٢ لسنة ٩٠ ق لنظره في جلسة ٢٠٢٠/١١/٨ وتأجل لجلسة ٢٠٢١/١/١٠ وتأجل لجلسة ٢٠٢١/٥/٢٣ ادارى وبالجلسة الاخيرة قضت المحكمة برفض طلب وقف التنفيذ وتحدد لنظره جلسة ٢٠٢١/٦/٢٧ لفحص الطعن، تم التأجيل لجلسة ٢٠٢١/١١/١٤ للنظر بغرفة المشورى.

- الدعوى رقم ٩٤٧ لسنة ١١ ق استئناف اقتصادى و المنظورة امام الدائرة (الخامسة) استئناف اقتصادى و مقامة من شركة مصر للتأمين ضد شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا و موضوعيا بطلان تشكيل مجلس ادارة الشركة المشكل بموجب قرار الجمعية العمومية العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١١/١٢ والموقوف بقرار مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٥٠ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢١ مع ما يترتب على ذلك من اثار. وكانت محدد لنظرها جلسة ٢٠٢٠/٣/٢ وتأجلت لجلسة ٢٠٢٠/٦/١ ثم تأجلت لجلسة ٢٠٢٠/٧/٦ لورود اصل الصحيفة وتأجلت لجلسة ٢٠٢٠/٨/٦ وبذلك الجلسة قضت المحكمة بوقف الدعوى تعليقا لحين الفصل في الطعن بالنقض رقم ٢٣٦٧٨ لسنة ٨٩ ق والمحدد لنظره جلسة ٢٠٢٠/١٠/٢١ لنظره بغرفة المشورة وتأجلت لجلسة ٢٠٢٠/١٢/١٦ للاستمرار بغرفة المشورة ولضم الطعن رقم ٤٨٩ لسنة ٩٠ ق وتأجل لجلسة ٢٠٢١/٢/١٧ استمرار النظر بغرفة المشورة اعيد الطعن للمرافعة لجلسة ٢٠٢١/٣/١٧ والتي قررت بذات الجلسة عدم قبول الطعن.

- دعوى رقم ٥٢٣ و المرفوعة من الأمتاذ/ سيد تونسى محمود بشأن بطلان قرار الجمعية العامة العادية للشركة والمنعقدة في ٢٥ مايو ٢٠١٧ بعدم إبراء ذمة مجلس إدارة الشركة عن السنة من ١ سبتمبر ٢٠١٥ حتى ٩ مارس ٢٠١٦ وقد تم القضاء بجلسة ٢٠١٧/١٢/١٣ برفض الدعوى وطعن السيد / سيد التونسى محمود بطريق النقض وقيد برقم ٨٨/٧٥٠ ق ولم يحدد له جلسة حتى الان .

- الدعوى رقم ٣٦٧٠٧ لسنة ٧٢ ق محكمة القضاء الإداري و المقامة من الشركة ضد وزير التعليم العالى "بصفته" و موضوعها بصفة مستعجلة وقف تنفيذ قرار جية الإدارة السلبى بالإمتناع عن اعتماد تشكيل مجلس أمناء جامعة ٦ أكتوبر وقفا لقرار جماعة المؤسسين. و الدعوى مؤجلة لجلسة ٢٠١٨/١١/٢٥ للإعلان بالتدخل و سداد الرسم و تم إحالتها للمفوضين ولم يتم ايداع التقرير حتى تاريخه و قد وافق معالى وزير التعليم العالى بكتابه رقم ١٩٥ بتاريخ ٢٠١٩/٤/٣ بأعتماد اعادة تشكيل مجلس الامناء على النحو الذي يترانا لجماعة المؤسسين (شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا) و من ثم يكون معالى وزير التعليم العالى استجاب لطلب الشركة ثم تم ايداع التقرير وتحدد لنظر الدعوى جلسة ٢٠٢١/٦/٢٦ امام المحكمة، تحدد لها جلسة ٢٠٢١/٧/١٧ للحكم.

- البلاغ رقم ٣٢٣ لسنة ٢٠١٧ حصر اموال عامة عليا / سيد التونسى محمود لم يتم التصرف فيه حتى تاريخه.

- البلاغ رقم ١٩٦ لسنة ٢٠١٧ ادارة الكسب غير المشروع ضد / سيد تونسى محمود لم يتم التصرف فيه حتى تاريخه.

٢٣. الموقف الضريبي

أولاً: ضريبة شركات الاموال

- السنة من بداية النشاط حتى ٢٠٠٤/٨/٣١:

تم محاسبة الشركة عن تلك السنة ولا توجد أى مستحقات ضريبية على الشركة.

- السنوات من ٢٠٠٤/٩/١ حتى ٢٠٢٠/٨/٣١:

قدمت الشركة الإقرارات الضريبية وتقوم الشركة بسداد الضريبة من واقع الإقرار على الأوعية الخاضعة للضريبة.

ثانياً: الضريبة على الأجور والمرتببات

- السنة من بداية النشاط حتى ٢٠١٠/١٢/٣١:

تم محاسبة الشركة عن تلك السنة ولا توجد أى مستحقات ضريبية على الشركة.

- السنة من ٢٠١١/١/١ حتى ٢٠٢٠/٨/٣١:

لم يتم فحص الشركة وتقوم الشركة بسداد ضرائب كسب العمل المستحقة في مواعيدها القانونية.

ثالثاً: ضريبة الدمغة

- السنة من بداية النشاط حتى ٢٠٠٤/١٢/٣١:

تم محاسبة الشركة عن تلك السنة ولا توجد أى مستحقات ضريبية على الشركة.

- السنة من ٢٠٠٥/١/١ حتى ٢٠٢٠/٨/٣١:

لم يتم فحص الشركة وتقوم الشركة بسداد ضرائب الدمغة المستحقة في مواعيدها القانونية.

رابعاً: الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة

يتم سداد الضريبة المخصومة تحت حساب الضريبة في المواعيد القانونية.

خامساً: الضريبة العقارية

وردت للشركة إخطارات من مصلحة الضرائب العقارية بالقيمة الإيجارية المقدرة وكذا الضريبة المستحقة على العقارات المبنية المملوكة للشركة والموجرة تمويلياً لجامعة ٦ أكتوبر والمعاهد العليا بمدينة ٦ أكتوبر والمعاهد العليا بمصر الجديدة - مساكن شيراتون بموجب نماذج (٣) وقد تم سداد الضريبة المستحقة حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ .

٢٤. أحداث هامة

١,٢٤ بتاريخ ١٤ نوفمبر ٢٠١٨ صدر قانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم والذي ألغى القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ في شأن التأجير التمويلي، ووفقاً للمادة الثالثة من القانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ فإنه على الشركات القائمة في تاريخ العمل بأحكام القانون المرافق التي تزاوُل أياً من نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم توفيقاً لأوضاعها وفقاً لأحكامه خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به، ويجوز لمجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية بقرار يصدره من هذه المدة لمديني آخرين.

٢,٢٤ قررت الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ١٠ يناير ٢٠١٩ اعتماد عقد إنهاء نزاع ملكية جامعة ٦ أكتوبر الموقع بتاريخ ٦ ديسمبر ٢٠١٨ والذي تضمن الإقرار بملكية الشركة لنسبة ٩٩,٦٨% من رأس مال الجامعة كما أطلعت الجمعية على القوائم المالية عن نشاط الجامعة عن السنوات ٢٠١٥، ٢٠١٦، ٢٠١٧، ٢٠١٨ وكذلك المركز المالي في ٣٠ ديسمبر ٢٠١٨ المعدلة والمصححة والمعتمدة من مراقبي حسابات الجامعة وتؤكد الجمعية على ما جاء في الميزانيات المعدلة بأن شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا تمتلك ٩٩,٦٨% من رأس مال جامعة ٦ أكتوبر وفقاً للقوائم المعتمدة من مجلس أمناء الجامعة ورئيس الجامعة والمدير المالي والمصدق عليها تقرير مراقب حسابات الجامعة، علماً بأن مراجعة الشركة ومراقبي حساباتها لهذه القوائم ينصب فقط على الأرصدة المتبادلة بين الشركة والجامعة وحصة الشركة في رأس مال الجامعة ومن المسلم به أن إعداد واعتماد القوائم المالية للجامعة هي مسؤولية مجلس الأمناء ورئيس الجامعة ومراقبي حسابات الجامعة وفقاً للقانون وتعتبر هذه الموافقة سارية بعد تسليم الجامعة للشركة وإستقالة رئيس وأعضاء مجلس الأمناء الحاليين ووافقت الجمعية على إبراء ذمة الأستاذ / سيد تونسي محمود وإخلاء طرفه من الجامعة والشركة طبقاً لما جاء بهاليه وفي حالة ظهور أية مخالفات غير ظاهرة في حينه، يكون للشركة حق إتخاذ الإجراءات القانونية حيالها، كما تؤكد الجمعية العامة على إتخاذ جميع الإجراءات القانونية لحماية حقوق شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا في الجامعة. وان أي إتفاقيات قد تم إبرامها تضر بالشركة وإستثماراتها، مستقوم الشركة بإتخاذ الإجراءات القانونية حيالها.

٣,٢٤ صدر قرار من الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٥٨ بتاريخ ٢١ نوفمبر ٢٠١٩ ينص على وقف تنفيذ القرار السابع من قرارات الجمعية العامة العادية للشركة المنعقد في ٢٨ نوفمبر ٢٠١٨ والخاص بتشكيل مجلس إدارة الشركة لدورة جديدة لمدة ثلاث سنوات، ورفض وقف باقي قرارات الجمعية الأخرى، وذلك وفقاً لحكم المادة (١٠) من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢. و بتاريخ ٢٧ نوفمبر ٢٠١٩ تقدمت الشركة بتظلم على ذلك القرار مدعوماً بالحكم الصادر في الدعوى رقم ١٦٢ لسنة ١١١ بتاريخ ١٢ نوفمبر ٢٠١٩ من المحكمة الاقتصادية بالقاهرة والذي يؤكد قانونية وصحة اجراءات انتخاب مجلس الادارة الحالي وتم احاطة الجمعية العامة العادية المنعقدة في ٢٨ نوفمبر ٢٠١٩ بكافة الاحداث وبتاريخ ٢٥ ديسمبر ٢٠١٩ قررت لجنة التنظيمات بالهيئة العامة للرقابة المالية حجز تظلم الشركة للقرار لجلسة ٨ يناير ٢٠٢٠ ثم تم مد أجل للنطق بالقرار لجلسة ١٥ يناير ٢٠٢٠ وبتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢ صدر قرار اللجنة بقبول التظلم شكلاً ورفضه موضوعاً وقامت الشركة برفع الدعوى رقم ٢٥٦٧٨ لسنة ٢٠٢٠/٢/٢ محكمة القضاء الإداري - الدائرة (٧) ضد الهيئة العامة للرقابة المالية وموضوعها وقف تنفيذ قرار الهيئة العامة للرقابة المالية الصادر بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢١ وقرار لجنة التنظيمات المطعون فيه الصادر في ٢٠٢٠/٢/٢ وما يترتب على ذلك من آثار وفي الموضوع بالغاء القرارين المطعون فيهما وما يترتب على ذلك من آثار ومؤجلة لجلسة ٢٠٢٠/٢/٦/٨ ادارى ثم تحدد لنظر الدعوى جلسة ٢٠٢٠/٢/٦ وبتلك الجلسة تاجلت الدعوى لجلسة ٢٠٢٠/٩/٧ للاطلاع من جانب الدولة وتاجلت لجلسة ٢٠٢٠/١٠/١٢ للمستندات من جانب الجية الادارية تاجلت لجلسة ٢٠٢٠/١١/١١ لاعلان احد المدعي عليهم بالصحيفة تاجلت لجلسة ٢٠٢٠/١٢/٢١ للاطلاع وتاجلت لجلسة ٢٠٢١/١/١٨ للاطلاع وحجزت لتقرير المفوضين ٢٠٢١/٢/٢٢

ومن الجدير بالذكر الإشارة الى ما ورد بالايضاح (٣٠) فقرة (٣) انه تم رفض جميع الطعون المرفوعة على الحكم رقم ١٦٢ لسنة ١١ والذي قضى بصحة الانتخابات التي اجرتها الجمعية العامة العادية للشركة بتاريخ ٢٠١٨/١١/٢٨ وقضى بصحة تشكيل مجلس ادارة الشركة قد اصبح نهائياً وباتاً.

٤,٢٤ النصف الثاني من شهر مارس بداية تأثير انتشار فيروس كورونا بالاسواق المصرية وقد اعلنت الحكومة المصرية عن تدابير غير مسبوقه لمكافحة عدوي الفيروس وانتشاره، وقد قامت الشركة بتكوين لجنة لإدارة الازمة وتم تحديد اهداف هذه الفترة في المحافظة علي فريق العمل وتأمينه من مخاطر فيروس الكورونا وكذلك الاستمرار في العمليات بالشركة، وبالفعل تم دراسة وتقييم جميع المخاطر واتخاذ سلسلة من الاجراءات لتجفيف المخاطر علي فريق العمل ولضمان استمرار العمليات التشغيلية والتحصيل في هذه الفترة. وليس هناك تأثير علي وضع الشركة الاقتصادي حالياً (مركزها المالي ونتائج أعمالها وتدققاتها النقدية).

ونظراً لعدم وضوح التأثيرات التي يمكن ان يترتب عليها تطور الوضع المرتبط بتأثير انتشار الفيروس (كوفيد-١٩) في المستقبل فإنه لايمكن التحديد بشكل دقيق أثر هذه التطورات علي نشاط الشركة.

الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب
أ. م. أحمد رجب بدر

مدير عام الشؤون المالية
أ/ أشرف محمد إبراهيم